

تاج العروس من جواهر القاموس

فَسَدَ يَفْسُدُ وَيَفْسُدُ . وَفَسْدٌ كَنَصَرٍ وَعَقْدٌ وَكَرْمٌ الْأُولَى هي المشهورةُ المعروفةُ وعليها اقتصر جماعةُ كصاحب المصباح وابن القوطيّة ونقل المصنف في البصائر . عن ابن دُرَيْدٍ : فَسَدَ يَفْسُدُ مثل عَقْدَ يَعْقِدُ لغة ضعيفة قال شيخنا : وَأَغْرَبَ من وَزَنِ الثانيةِ بعَقْدَ فإنه ليس من أوزانه المشهورة ولو وَزَنَهُ بِضَرْبٍ كان أَقْرَبَ فَسَادًا مصدر الباب الثالثِ وفُسُودًا بالضم مصدر الباب الأول : ضِدٌّ صَلَاحٌ قال شيخنا : وقد اختلفت عباراتهم في معناه فقليل : فَسَدَ الشيءُ : بَطُلَ واضْمَحَلَّ ويكون بمعنى تَغْيِيرٍ ومن الأول عند الأكثر " لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا لِلَّهِ لَفَسَدَتَا " . فهو فاسِدٌ وفَسِيدٌ فيهما من قَوْمٍ فَسَدَي كَسَكَرَي كما قالوا : ساقِطٌ وسَقِطٌ قال سيبويه : جَمَعُوهُ جَمْعَ هَلَاكَي لتقارُبِهِمَا في المعنى ولم يُسَمَّعَ عنهم انْفَسَادٌ في مُطَاوَعِ فَسَدَ وإلا فالقِيَّاسُ لَا يَأْباهُ . والفَسَادُ : أَخَذُ الْمَالِ طُلَامًا بِغَيْرِ حَقٍّ هَكَذَا فَسَّرَ مُسْلِمٌ الْبَطِينَ قَوْلَهُ تَعَالَى : " لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ عُلُوفًا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا " . ويقال : أَفْسَدَ الْمَالُ يَفْسُدُهُ إِفْسَادًا وَفَسَادًا . " وَإِذَا لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ " . وقوله D : طَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ " الْفَسَادُ هُنَا : الْجَدْبُ فِي الْبَرِّ وَالْقَحْطُ فِي الْبَحْرِ أَيِ فِي الْمُدُنِ الَّتِي عَلَى الْأَنْهَارِ وَهَذَا قَوْلُ الزَّجَّاجِ . وَالْمَفْسَدَةُ ضِدٌّ الْمَصْلَاحَةِ وَقَالُوا : هَذَا الْأَمْرُ مَفْسَدَةٌ لِكَذَا أَيِ فِيهِ فَسَادٌ قال الشاعر .

" إِنَّ الشَّيْبَابَ وَالْفَرَاعَ وَالْجِدَّةَ .

" مَفْسَدَةٌ لِلْعَقْلِ أَيِ مَفْسَدَةٌ وَفِي الْخَبَرِ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ أَشْرَفَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَذْكُرُونَ سِيرَةَ عُمَرَ فغاطه ذلك فقال : إِيهَا عَنْ ذِكْرِ عُمَرَ فَإِنَّهُ إِزْرَاءٌ عَلَى الْوُلَاةِ مَفْسَدَةٌ لِلرَّعِيَّةِ . وَعَدَّيْ إِيهَا بِعَنْ لَأَنْ فِيهِ مَعْنَى : انْتَهَوْا . وَفَسَدَهُ تَفْسِيدًا أَفْسَدَهُ وَأَبَارَهُ قَالَ أَبُو جُنْدَبٍ الْهَذَلِيُّ : . وَقُلْتُ لَهُمْ قَدْ أَدْرَكَتْكُمْ كَتَيْبَةٌ ... مَفْسَدَةٌ الْأَدْبَارِ مَا لَمْ تُخَفَّرَ أَيِ أَشَدَّتْ عَلَى قَوْمٍ قَطَعَتْ أَدْبَارَهُمْ مَا لَمْ تُخَفَّرَ الْأَدْبَارُ أَيِ مَا لَمْ تُمْنَعِ . وَتَفَسَّدُوا : قَطَعُوا الْأَرْحَامَ وَتَدَايَرُوا قَالَ : . " يَمْدُدُونَ بِالْثُّدِيِّ فِي الْمَجَاسِدِ .

" إِلَى الرَّجَالِ خَشْيَةَ النَّفْسِ يَقُولُ : يُخْرِجُونَ ثُدِيَّ هُنَّ يَقْلُنُ :

نَنْشُدُكُمْ إِلَّا حَمِيْدُكُمْ نَوْنًا يُحَرِّضُنَ بِذَلِكَ الرَّجَالَ . وَاسْتَفْسَدَ فَلَانٌ
إِلَى فَلَانٍ : ضِدٌّ اسْتَصْلَاحَ وَاسْتَفْسَدَ السُّلْطَانُ قَائِدَهُ إِذَا أَسَاءَ إِلَيْهِ حَتَّى
اسْتَعْمَى عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَرِهَ عَشْرَ خِلَالٍ مِنْهَا إِفْسَادُ الصَّبِيِّ غَيْرَ
مُحَرِّمٍ هُوَ أَنْ يَطَأَ الْمَرْؤَةَ الْمُرْضِعَ فَإِذَا حَمَلَتْ فَسَدَ لَبَنُهَا وَكَانَ فِي
ذَلِكَ فِسَادُ الصَّبِيِّ وَتَسْمَى الْغِيلَةَ وَقَوْلُهُ : غَيْرَ مُحَرِّمٍ أَيْ أَنَّهُ كَرِهَهُ وَلَمْ
يَبْلُغْ بِهِ حَدَّ التَّحْرِيمِ . وَبَقِيَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ : حَرْبُ الْفَسَادِ وَهِيَ
حَرْبٌ كَانَتْ بَيْنَ بَنِي شَكٍّ وَغَوَاثٍ مِنْ طَيْئِ سُمَيَّةٍ بِذَلِكَ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ خَصَفُوا زِعَالَهُمْ
بِأَذَانِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ شَرِبُوا الشَّرَّابَ بِأَقْحَافِ هَؤُلَاءِ . وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : مَنْ
كَثُرَتْ مَفَاسِدُهُ ظَهَرَتْ مَسَافِدُهُ . وَفَلَانٌ يُفَاسِدُ رَهْطَهُ .